

شرح كتاب « لُبُّ الْأَصْوَلُ » الكتاب الأول (1) الدرس الأول .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد هو الدرس العاشر - 00:00:00

شرح كتاب لب الاصول لشيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله تعالى وراضي عنه الدروس اللي فاتت كنا فرغنا بفضل الله تعالى من الكلام عن المقدمات التي آآ عقدها الشيخ رحمه الله تعالى بين يدي - 00:00:13

قال هذه الكتب او الكتب السبعة التي تضمنها هذا الكتاب قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى الكتاب الاول في الكتاب ومباحث الاقوال. قال الكتاب القرآني وهو هنا اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المعجز بسورة منه المتبع بتلاوته - 00:00:26 القرآن في اللغة يأتي على معندين يأتي بمعنى القراءة ويأتي كذلك بمعنى الجمع يأتي بمعنى القراءة كما في قوله عز وجل ان علينا جمعه وقرآننا فاذ قرأناه فاتبع قرآنها قوله عز وجل - 00:00:50

ان علينا جمعه وقرآنها يعني تلاوته وآذلك من خلال تلاوة جبريل عليه السلام لهذا القرآن على النبي عليه الصلاة والسلام يأتي بمعنى القراءة كما في قوله عز وجل ان علينا جمعه وقرآنها - 00:01:10

فاذ قرأناه فاتبع قرآنها هنا في قوله فاذ قرأناه فاتبع قرآنها يعني اذا جمعناه فاتبع قرآنها يعني اتبع قراءته فجمعت هذه الاية بين المعندين فجمعت هذه الاية بين المعندين. يبقى نعود مرة اخرى ونقول - 00:01:29

القراءة او القرآن يأتي على معندين. بمعنى القراءة وكذلك بمعنى الجمع يأتي بمعنى القراءة وبمعنى الجمع كما في قول الله عز وجل ان علينا جمعه وقرآنها فاذ قرأناه فاتبع قرآنها - 00:01:49

قوله عز وجل ان علينا جمعه قرآننا يعني علينا جمعه. علينا قراءته فاذ قرأناه فاتبع قرآنها يعني اتبع قراءته فمناسبة القرآن للمعنىين واضح انه قراءة لكلام الله سبحانه وتعالى المنزل - 00:02:08

وهو كذلك جمع لليات في السورة والصور بين دفتري المصحف ده معنى القرآن في اللغة. اما معنى القرآن في الاصطلاح. تذكر العلماء للقرآن تعريف متقاربة جدا احسن هذه التعريف جاء في جمع الجواب - 00:02:29

من كلام تاج الدين السبكي رحمه الله تعالى وهو الذي ذكره الشيخ رحمه الله تعالى شيخ الاسلام هنا في الكتاب وهو اللفظ المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم المعجز - 00:02:49

بسورة منه المتبع بتلاوته الكتاب قال هو القرآن فهما مترادافان كما ذكر ذلك المصنف رحمه الله تعالى وذكر ذلك ايضا البدر الزركشي قال الكتاب القرآن. دل على ذلك قول الله عز وجل عن الجن انا سمعنا قرآننا عجبنا - 00:03:03

وقال في موضع اخر انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى فدل على ان الكتاب والقرآن مترادافان قال شيخنا الكتاب القرآن وهو هنا يعني ايه هنا؟ يعني في اصول الفقه - 00:03:25

لا في علم الكلام ذلك لأن لفظ القرآن يطلق على معندين من حيث الاصطلاح يطلق على المعنى القائم بذات الله وهو صفة من صفاته وعليه يدل هذا المتن وهذا هو محل نظر علماء العقيدة - 00:03:42

ويطلق كذلك على الالفاظ المقطعة المسموعة الدالة على ذلك المعنى وهو المطلوب ومنهم قوله عز وجل وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله فهنا المقصود بقوله حتى يسمع كلام الله اللي هو المسموع اللي هو الالفاظ. وهذا هو محل نظر

الاصوليين والفقهاء والنحوة - 00:04:03

ان خدمت الالفاظ من اهل البيان ولللغة فالشيخ رحمه الله تعالى لما يقول وهو هنا يعني عند الاصوليين في اصول الفقه الالفاظ المقطعة المسموعة الدالة على ذلك المعنى ما هو القرآن عند الاصوليين؟ قال اللفظ المنزل - 00:04:32

اللفظ هذا كالجنس فدخل هنا كل لفظ نعلم جميعا انه اراد بذلك ان يخرج الكلام النفسي لانه ليس متلطفا به الكلام النفسي خارج عن كلام الشيخ رحمه الله تعالى هنا. طبعا هذا بناء على - 00:04:53

ما يعتقده الاشاعرة كما سبق وبينما قبل ذلك قال هو اللفظ المنزل وهذا قيد ثان اخرج به كلام البشر وكذلك اخرج به الاحاديث غير الربانية قال على محمد وهو قيد ثالث - 00:05:14

اخرج به ما انزل على غيره من الانبياء للتوراة والانجيل فالتوراة لفظ منزل لكن على موسى عليه السلام الانجيل لفظه نزل لكن على عيسي عليه السلام لما ذكر محمدا صلي الله عليه وسلم اراد ان يخرج بذلك التوراة والانجيل - 00:05:33

قال المعجز وهذا قيد رابع اخرج الاحاديث الربانية كحديث انا عند ظن عبدي بي فهذا حديث رباني لكنه حديث رباني لكنه غير معجز قال 00:05:54

المعجز بصورة منه وهذا بيان ل الواقع لانها اقل ما وقع به الاعجاز - 00:05:54

السورة هي اقل ما وقع به الاعجاز وليس بقيد ما فائدته فائدته هو دفع ايهام ان الاعجاز بكل قرآن فقط بل يكون باي صورة منهم فيصدق هذا ولو على صورة الكوثر لانها اقصر سورة - 00:06:20

في كتاب الله سبحانه وتعالى ويصدق ذلك ايضا على ما كان في قدر هذه الصورة. من غيرها من السور هذا يحصل به الاعجاز قال المتعدد بتلاوته. وهذا قيد خامس اخرج بهما نسخت تلاوته - 00:06:39

جاء الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البطة فهذا لفظ منزل على محمد عليه الصلاة والسلام وهو معجز لكنه لا يتعد بتلاوته لانه منسوخ فيكون تعريف القرآن اذا هو اللفظ المنزل على محمد المعجب بسورة منه المتعدد بتلاوته - 00:06:58

هذا التعريف هو رسم لتمييز ما يقع عليه اسم القرآن عن غيره شرط قبول هذا القرآن ان يكون متواترا عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا هو المعمول عليه ولهذا ذكره كثير من الاوصليين في تعريف القرآن. الامام الغزالى رحمة الله تعالى في المستصفى قال وحد

الكتاب ما نقل اليانا بين دفتير المصحف - 00:07:24

على الاحرف السبعة المشهورة نقا متواترا الشيخ رحمة الله تعالى بعد ما عرف الكتاب وقال هو القرآن وذكر تعريفه عند الاوصليين قال رحمة الله تعالى بعد ذلك ومنه البسملة اول كل سورة في الاصح - 00:07:49

البسملة هل هي من القرآن؟ هذا محل خلاف والاصح انها من القرآن في اول كل سورة لماذا؟ لانها مكتوبة هكذا في مصاحف الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعا مع كون الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يبالغون في الا يكتب - 00:08:08

في المصاحف الا ما هو قرآن فلما نظرنا ووجدنا ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كتبوا البسملة دل على ان البسملة من القرآن ولهذا البسملة اول كل سورة من القرآن الكريم - 00:08:33

وهذا في الاصح وقيل ليست منه على الاطلاق في المذهب عند الشافعية يرون كذلك ان البسملة اية من الفاتحة وليس باية من بقية السور يعني في اولها وهي اية من سورة النمل بالاجماع - 00:08:52

في قول الله عز وجل عن سليمان انه قال عن ملك سبأ انها قالت وانه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم الا تعلوا علي واتوها مسلم. فهنا اجمع العلماء على ان البسملة اية - 00:09:20

من هذه الصورة وحصل الخلاف هل البسملة اية من اوائل سور؟ في اوائل سور المذهب انها اية لكن اية مستقلة. اللهم الا في الفاتحة هي اية من الفاتحة دل على ذلك - 00:09:34

الحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه قال اذا قرأتم الفاتحة فاقرأوا باسم الله الرحمن الرحيم فانها احدي اياتها وانها ام القرآن وانها السبع المثانى والقرآن العظيم الذي اوتيته - 00:09:50

قال الله عز وجل ولقد اتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم فالحاصل الان ان البسملة اية اول كل سورة لكتها اية مستقلة ويستثنى من ذلك الفاتحة فهي اية من الفاتحة وليس مستقلة عنها - 00:10:06

ويستثنى من ذلك ايضا سورة براءة سورة التوبة فالبسملة لا تكون في اول سورة التوبة ليه؟ لأنها نزلت بالقتال الذي لا تنسبه البسمة
البسملة مناسبة للرفة وسورة براءة بدأت بالكلام عن القتال - 00:10:24

فليس من المناسب ان تستفتح هذه السورة ببسم الله الرحمن الرحيم وحيث قلنا انها اول السور من القرآن فهي على الصحيح قرآن
حکما لا قطعا بمعنى ان السورة لا تتم الا بقراءتها في اولها - 00:10:49

حتى لا تصح الصلاة بتركها في اول الفاتحة كما سبق وبيننا. ولهذا من انكر كون البسمة ليست من القرآن او انها من القرآن نقول لا
يکفر بذلك وقوع الخلاف في هذه المسألة. من قال البسمة ليست من القرآن - 00:11:08

فقول لا يکفر بذلك لا يکفر بذلك لأن المسألة محل خلاف قال الشیخ رحمه الله لا الشاذ في الاصح القراءة تنقسم الى قسمين صحيحة
وشاذة القراءة الصحيحة قسمان قراءة متواترة وقراءة مستفيضة - 00:11:24

المتوترة هي قراءة القراء السبعة عبدالله بن كثير نافع بن عبدالرحمن عبدالله بن عامر ابو عمرو ابن العلاء عاصم ابن ابي النجود
حمزة بن ابي حبيب علي بن حمزة الكسائي - 00:11:48

القراءة التي قرأ بها هؤلاء مقلولة عن النبي عليه الصلاة والسلام نقلًا متواترا إلى أن وصلتنا كذلك القسم الثاني من القراءة الصحيحة
وهي القراءة المستفيضة وهي قراءة القراء الثلاثة ابي جعفر يزيد ابن القعاع - 00:12:06

يعقوب ابن اسحاق خلف ابن هشام القراءة التي قرأ بها هؤلاء قراءة مستفيضة مشهورة ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام. تلقاها
الائمة بالقبول. لكنها لم تبلغ مبلغ التواتر والمشهور عند المتأخرین - 00:12:23

كابن الجزري وغيره انها متواترة ايضا هذا الذي جرى عليه عامة القراء بعد ذلك ده بالنسبة للقراءة الصحيحة. القسم الثاني وهي
القراءة الشاذة والقراءة الشاذة في الاصطلاح عبارة عن القراءة التي لم تبلغ حد التواتر ولا الاستفاضة - 00:12:41

او بعبارة اشد اختصارا نقول هي القراءة غير الصحيحة وعلشان يتضح الامر اكتر عايزيين نعرف ما هي القراءة الصحيحة ما هي
ضوابط القراءة الصحيحة التي اذا لم تتوفر فهي قراءة شاذة - 00:13:05

نقول اول هذه الضوابط ان توافق القراءة احد المصاحف العثمانية ولو تقديرًا فلو وافقت القراءة احد المصاحف العثمانية ووافقت
وجها من وجوه العربية ونقلت عن النبي عليه الصلاة والسلام بالتواتر - 00:13:23

فنقول في هذه الحالة يبقى هذه القراءة قراءة معتبرة. قراءة صحيحة فهنا بنقول لابد ان توافق القراءة احد المصاحف العثمانية التي
بعتها عثمان رضي الله عنه الى الانصار ولابد كذلك ان توافق - 00:13:44

اللغة العربية ولو من وجه من الوجوه لأن الله عز وصف هذا القرآن بأنه بلسان عربي مبين ولابد ان يكون سند القراءة متصلة بالنبي
عليه الصلاة والسلام لو تأملنا الى هذه الضوابط والشروط - 00:14:04

سنجد انها قد توفرت في القراءات العشرة المشهورة اللي احنا سبق واشرنا اليها قراءة ابي عمرو نافع ابن كثير ابن عامر عاصم حمزة
الكسائي يعقوب ابي جعفر وخلف اللي هو ملقب خلف العاشر - 00:14:20

لو طردنا ان هذه القراءة لم يتتوفر فيها شرط او ضابط من هذه الضوابط يبقى اذا هذه قراءة شازة فكل قراءة للقرآن وافقت العربية
وخالفت المصحف العثماني او كل قراءة للقرآن خالفة المصحف العثماني فهي قراءة شاذة - 00:14:39

وهي اربع قراءات القراءة الشاذة اربع قراءات معروفة بالاربع الشواذ هل يحتاج بهذه القراءة الشاذة ولا لا لا يحتاج بها اولا نقول
اتفاق العلماء على ان القرآن المكتوب بين دفتيريه المصاحف - 00:15:06

المنقوللينا نقلًا متواترا هذا حجة وانه تصح بقراءته الصلاة وايضا اتفق الجماهير على عدم جواز القراءة بالشاذة في الصلاة
وخارجها نص على ذلك غير واحد من اهل العلم. منهم - 00:15:24

النووي رحمه الله تعالى قال ولا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست قرآنًا فالقرآن لا يثبت الا بالتواتر وكل
واحدة من السبع متواترة هذا هو الصواب الذي لا يعدل عنه - 00:15:42

ومن قال غيره فغالط او جاهل. واما الشاذة فليست متواترة قال فلو خالف وقرأ بالشاذة انكر عليه قراءتها في الصلاة او غيرها قال

وقد اتفق فقهاء بغداد على استنابة من قرأ بالشواذ - 00:15:59

طيب فينقول العلماء متفقون على ان القراءة المتواترة حجة تصح بقرائتها الصلاة واتفقوا كذلك على عدم جواز القراءة بالشاذلي طيب الان هذا بالنسبة لما اتفق عليه العلماء وما جرى عليه جماهير اهل العلم - 00:16:17

لكن القراءة الشاذة هل هي حجة ولا ليست بحجة هذا الذي جرى فيه الخلاف بين اهل العلم اختلف العلماء في كون القراءة الشاذة حجة او لا فمن قال هي حجة - 00:16:38

قال هي تجري مجرى خبر الاحاد وهذا المعتمد في المذهب ان القراءة الشاذة هي ليست بقرآن لكنها في نفس الوقت هي حجة تجري مجرى خبر الاحاد به قال الرافعي قال والقراءة الشاذة تنزل منزلة اخبار الاحاد - 00:16:54

وان كان النووي رحمه الله تعالى يخالف في هذه المسألة وخالف فيها ايضا امام الحرمين والغزالى ونسبوا ذلك الى الامام الشافعى رحمه الله تعالى وجرى الخلاف في ثبوت ذلك عن الامام الشافعى رضي الله تعالى عنه وارضاه. لكن المعتمد هو ما ذكرناه - 00:17:16

انها يحتاج بها كما يحتاج بخبر الاحاد مع كونها ليست قرآنـا لماذا لصحة السنـد دل على ذلك ما ذكره الشافعى رحمـه الله تعالى في اكـثر من موضع في كتابـه الـامي - 00:17:32

لما تكلـم عن الرضـاع ذـكر حـديثـا روـاه مـا لـك عـن بـسـنـدـه عـن عـائـشـةـ قـالـتـ كـنـاـ اوـ قـالـتـ كـانـ فـيـماـ انـزـلـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ القـرـآنـ عـشـرـ رـضـعـاتـ مـعـلـومـاتـ يـحرـمـهـ ثـمـ نـسـخـنـ بـخـمـسـ مـعـلـومـاتـ فـتـوـفـيـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ وـهـنـ مـاـ يـقـرـأـ مـنـ القـرـآنـ - 00:17:51

فـلاـ يـحرـمـ قـالـ الشـافـعـيـ فـلـاـ يـحرـمـ مـنـ الرـضـاعـةـ إـلـاـ خـمـسـ رـضـعـاتـ مـتـفـرـقـاتـ فـاـنـ قـالـ قـائـلـ فـلـمـ لـمـ تـحـرـمـ بـرـضـعـةـ وـاحـدـةـ؟ـ وـقـدـ قـالـ بـعـضـ مـنـ مـضـىـ اـنـهـ تـحـرـمـ قـيـلـ بـمـاـ حـكـيـنـاـ اـنـ عـائـشـةـ تـحـكـيـ اـنـ الكـتـابـ يـحرـمـ عـشـرـ رـكـعـاتـ - 00:18:14

ثـمـ نـسـخـنـ بـخـمـسـ وـبـمـاـ حـكـيـنـاـ اـنـ النـبـيـ قـالـ لـاـ تـحـرـمـ الرـضـعـةـ وـلـاـ الرـضـعـتـاـنـ قـالـ فـدـلـ مـاـ حـكـتـ عـائـشـةـ فـيـ كـتـابـ وـمـاـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ ذـلـكـ.ـ قـالـ وـالـكـفـاـيـةـ فـيـمـاـ حـكـتـ عـائـشـةـ فـيـ الـكـتـابـ ثـمـ فـيـ السـنـةـ.ـ يـبـقـىـ هـنـاـ - 00:18:34

نـجـدـ اـنـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـحـتـجـ بـهـ قـرـاءـةـ التـيـ رـوـتـهـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـارـضاـهـاـ كـذـلـكـ الـحـالـ فـيـ كـتـابـهـ الـامـ اـيـضاـ ذـكـرـ اـنـ الـاقـراءـ الـاطـهـارـ وـاسـتـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ بـقـوـلـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـالـىـ عـنـهـ فـيـ قـوـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـالـمـطـلـقـاتـ يـتـرـبـصـ بـاـنـفـسـهـنـ ثـلـاثـةـ قـرـوـءـ - 00:18:53

نـحـوـ ذـلـكـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ الشـافـعـيـ رـضـيـ اللـهـ عـالـىـ يـعـتـمـدـ هـذـاـ القـوـلـ وـهـوـ اـنـ القرـاءـةـ الشـاذـةـ يـحـتـجـ بـهـ كـبـرـ الـاحـادـ وـهـذـاـ الذـيـ قـالـ بـهـ الرـمـلـيـ فـيـ النـهـاـيـةـ وـقـالـ بـهـ اـيـضاـ شـيـخـ اـلـاسـلـامـ رـحـمـهـ اللـهـ عـالـىـ وـغـيـرـهـ مـنـ الـمـحـقـقـيـنـ وـثـاقـاـ لـلـامـامـ الرـافـعـيـ رـحـمـهـ اللـهـ عـالـىـ رـحـمـةـ وـاسـعـةـ - 00:19:18

نـرـجـ بـقـىـ لـمـ قـالـهـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللـهـ الشـيـخـ قـالـ وـالـسـبـعـ مـتـوـاـتـرـةـ وـلـوـ فـيـمـاـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ الـادـاءـ كـالـمـدـ وـالـسـبـعـ مـتـوـاـتـرـةـ يـعـنـيـ يـعـنـيـ القرـاءـ السـبـعـ وـهـذـاـ بـلـاـ خـالـافـ وـقـالـ وـلـوـ فـيـمـاـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ الـادـاءـ وـالـمـدـ - 00:19:42

يـعـنـيـ المـدـودـ هـيـ كـذـلـكـ فـيـ اـنـ فـيـ الـحـكـمـ كـالـقـرـاءـةـ كـالـقـرـآنـ نـفـسـهـ اـبـنـ الـحـاجـبـ رـحـمـهـ اللـهـ عـالـىـ ذـكـرـ اـنـ المـنـقـولـ عـنـ القرـاءـ مـاـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ جـوـهـرـ الـلـفـظـ زـيـ مـالـكـ وـمـلـكـ قـالـ هـذـاـ مـتـوـاـتـرـ جـزـماـ - 00:20:05

وـاـمـاـ مـاـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ اـدـاءـ الـلـفـظـ وـطـرـيـقـةـ نـطـقـهـ زـيـ التـفـخـيمـ وـالتـرـقـيقـ وـالـمـدـ وـهـذـاـ يـمـدـ سـتـ حـرـكـاتـ وـهـذـاـ اـرـبـعـ حـرـكـاتـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ مـتـوـاـتـرـ وـلـمـ يـرـتـضـيـ الـعـلـمـاءـ قـوـلـهـ وـذـكـرـوـاـ اـنـ الجـمـيعـ مـتـوـاـتـرـ وـهـذـاـ الذـيـ - 00:20:25

اعتمـدـهـ شـيـخـ اـلـاسـلـامـ رـحـمـهـ اللـهـ عـالـىـ فـيـ الـكـتـابـ فـالـاصـحـ اـنـ الجـمـيعـ مـتـوـاـتـرـ سـوـاءـ المـنـقـولـ وـهـوـ مـنـ قـبـيلـ جـوـهـرـ الـلـفـظـ اوـ المـنـقـولـ وـهـوـ مـنـ طـرـيـقـةـ النـطـقـ فـالـجـمـيعـ مـتـوـاـتـرـ وـلـهـذـاـ شـيـخـ قـالـ وـلـوـ فـيـ مـاـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ الـادـاءـ كـالـمـدـ - 00:20:44

قـالـ بـعـدـ ذـلـكـ وـتـحـرـمـ القرـاءـةـ بـالـشـاذـ.ـ يـعـنـيـ بـالـصـلـاـةـ وـكـذـلـكـ خـارـجـ الـصـلـاـةـ لـاـنـهـ لـيـسـ بـالـقـرـآنـ عـلـىـ الـاصـحـ لـاـنـهـ فـقـدـتـ ضـوـابـطـ مـاـ هـوـ قـرـآنـ قـالـ وـالـاصـحـ اـنـ هـذـاـ مـاـ وـرـاءـ عـشـرـ وـاـنـهـ يـجـريـ مـجـرـيـ الـاحـادـ - 00:21:06

وـالـاصـحـ اـنـ الشـاذـ مـاـ وـرـاءـ عـشـرـ يـعـنـيـ عـشـرـ قـرـاءـاتـ السـبـعـ الـلـيـ اـشـرـنـاـ يـهـمـ قـبـيلـ ذـلـكـ وـالـثـلـاثـةـ الزـائـدـةـ يـعـقـوبـ وـخـلـفـ وـكـذـلـكـ اـبـوـ

جعفر يزيد ابن الفقعاع فهذه ايضاً متواترة على الاصح - 00:21:25

وما سوى ذلك هو من قبيل الشديد. طيب ما حكم الشاذ قال رحمه الله تعالى يجري مجرى الاحاد وهذا هو الصحيح في هذه المسألة وهو المعتمد في هذه المسألة عند الرمل وشيخ الاسلام زكريا الانصاري وهذا هو - 00:21:48

الذى اعتمدته الرافعى خلافاً للنبوى وجماعة من الاصحاب ولهذا يحتاج به لو قلنا يحتاج به ما الذى ينبني على ذلك من الفروع ينبني على ذلك جملة من الفروع من ذلك الثالث - 00:22:02

فرض الاسئلين فاكثر من الاخوة من الام هذا فرع يتفرع على حجية القراءة الشاذة وان الثالث فرض الاثنين فاكثر من الاخوة من الام دل على ذلك قول الله عز وجل وان كان رجل - 00:22:16

يورث كاللة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منها الثالث فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضر - 00:22:34

وصية من الله والله عليم حليم هذه القراءة المشهورة المتواترة وقرأ سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه وارضاه وله اخ او اخت من ام فهذه القراءة القراءة شاذة - 00:22:49

فلو قلنا هي كخبر الاحاد فنقول بذلك يثبت ان الثالث فرض الاثنين فاكثر من الاخوة كذلك ولو كانوا من الام كذلك الحال بالنسبة لاشتراط العدد في الرضاع المحرم اتفق العلماء على ان الرضاع محرم بشروط - 00:23:07

هل يشترط ان تكون هذه الرضعات خمس لو قلنا بحجية القراءة الشاذة يبقى في هذه الحالة سنشرط ان يكون العدد خمس رضعات دل على ذلك قبر عائشة رضي الله عنها وارضاها الذي رواه مسلم في صحيحه - 00:23:27

انها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمه ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله عليه الصلاة والسلام وهن فيما يقرأ من القرآن في حديث عائشة نص على ان التحرير بالعشرة منصوب بالخمس - 00:23:45

فدل على ثبوت التحرير بالخمس. طيب وهل هي ثابتة القراءة متواترة؟ لا ليس بثابت القراءة متواترة واخذت مأخذ الحديث الاحاد ولذلك ثبت الحكم بذلك. كذلك بالنسبة لقطع يمين السارق اتفق العلماء على ان السارق اول ما يقطع منه - 00:24:06

يده اليمنى من مفصل الكف فمن قال بحجة القراءة الشاذة كما هو المذهب بناها على ذلك قرأ ابن مسعود في قول الله عز وجل والسارقة فاقطعوا ايديهما قال ابن مسعود ايمانهم فهذه القراءة شاذة. ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه. وهي يحتاج بها في مثل هذا الامر - 00:24:30

قال الرافعى وابن حجر والخطيب وغيرهم يمين السارق والسارقة وذكروا الاية السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما وقرأ ابن مسعود ايمانهما قال القراءة الشاذة تنزل منزلة اخبار الاحاد فقال الشيخ رحمه الله تعالى - 00:24:53

بعد ذكره لحرمة القراءة الشاذة في الصلاة وفي خارج الصلاة قال والاصح انه ما وراء العشر وانه يجري مجرى الاحاد قال رحمه الله تعالى وانه لا يجوز ورد ما لا معنى له في الكتاب والسنة - 00:25:13

وهذه مسألة اخرى تكلم عنها الشيخ رحمه الله تعالى وهي انه لا يجوز ان يرد لفظ لا معنى له سواء في القرآن او في السنة لانه كالهذيان لا يليق بعاقل فكيف بكلام الله وكلام النبي عليه الصلاة والسلام - 00:25:34

فاي لفظ ورد في الكتاب او ورد في السنة لابد وان يكون له معنى. علمه من علم وجده من جهل ومن ذلك الحروف المقطعة في اوائل بعض سور هذه لها معنى - 00:25:53

هذه الالفاظ لها معنى يعلمها البعض جاء عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال هذه الحروف احرف لاسماء رب العالمين سبحانه وتعالى الف لام ميم قال انا الله اكبر - 00:26:07

وهكذا فهي لها معنى لان القول بانها لا معنى لها هذا يتنزله عنه رب العالمين سبحانه وتعالى كما انه يتنزله عنه العاقل من الناس والله المثل الاعلى قال رحمه الله تعالى ولا ما يعني به غير ظاهره الا بدليل - 00:26:24

يعني كذلك لا يجوز ان يرد لفظ في القرآن والسنة يراد به غير الظاهر الا ان يأتي دليل يبين هذا المراد مثال ذلك يأتي لفظ عام وآآ

هذا اللفظ عام يراد به الخصوص - 00:26:49

كيف نعرف ذلك من خلال السياق او من خلال دليل اخر اجنبى اما اية اخرى واما حديث يبين ان هذا اللفظ العام يراد به الخصوص الاصل ان نحمل العام على عمومه. فاذا جاء دليل خاص يخص هذا العام - 00:27:08

قلنا حينئذ العام لم يرد به العموم وانما يراد به الخصوص بدليل هكذا وكذا قال وانه ليبقى مجمل كلف بالعمل به غير مبين. يعني لا لا يجوز ان يبقى لفظ مجمل في القرآن او في السنة - 00:27:28

كلفنا الله عز وجل بالعمل به وهو غير مبين طيب ما هو اللفظ المجمل اللفظ المجمل هو ما لم تتضح دلالته من قول او فعل فاذا ورد لفظ مجمل في كتاب او في سنة فلا بد ان يأتي ما يبين - 00:27:46

ما المراد منه علشان نتمكن من العمل بهذا اللفظ من ذلك قول الله عز وجل اقيموا الصلاة. هذا لفظ مجمل. ما معنى الصلاة؟ الصلاة معناها معروف. طيب ما كيفية هذه الصلاة - 00:28:05

كيفية الصلاة لم تأتي في القرآن لكن بيانها لنا رسول الله عليه الصلاة والسلام فلما نزلت هذه الآية على الصحابة كانت بالنسبة اليهم اول ما نزلت مجملة حتى بين النبي عليه الصلاة والسلام لهم كيفية الصلاة وقال صلوا كما رأيتوني اصلي - 00:28:19

وبين ذلك ايضا من فعله عليه الصلاة والسلام انه كان يصلی بمكة كذلك لما قال عز وجل اتوا الزكاة. طيب نريد ان نذكر كيف نذكر عرفنا بعد ذلك ان الزكوة - 00:28:39

انما هي تكون في اموال مخصوصة بشرائط مخصوصة كل هذا عرفناه من خلال ما ورد من ادلة فلا يجوز ان يبقى لفظ مجمل كلفنا بالعمل به دون ان يأتي ما يبينه - 00:28:54

قال عز وجل وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل اليهم فلا يمكن ان يأتي ذكر دون بيان قد قال رب العالمين سبحانه وتعالى وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل اليهم. وقال عز وجل - 00:29:14

وانزلنا اليك الكتاب تبيانا لكل شيء قال الشيخ ان الادلة النقلية قد تفيد اليقين بانضمام غيرها الادلة النقلية اللي هو النص الشرعي قد يفيده هذا النص الشرعي اليقين بانضمام غيره - 00:29:33

وتفصيل هذه المسألة هو ان نقول النص الشرعي او الدليل النقلية ينقسم الى اربعة اقسام القسم الاول قطعي الثبوت والدلالة القسم الثاني ظني الثبوت والدلالة القسم السادس ظني الثبوت قطعي الدلالة - 00:29:54

القسم الرابع قطعي الثبوت ظني الدلالة فهذه الاقسام الاربعة للنص الشرعي فلما نقول النص الشرعي قد يكون قطعي الثبوت يعني يرد علينا بالتواتر مثلا هنا ثبت علينا قطعا ان هذا النص ثابت - 00:30:18

لانه ورد علينا بالتواتر قطعي الدلالة يعني لا يحتمل الا معنى واحدا مثل ذلك قول الله عز وجل تلك عشرة كاملة ده نص في كتاب الله سبحانه وتعالى لا يحتمل الا معنى واحد - 00:30:40

فهذا قطعي الثبوت قطعي الدلائل قد يكون النص الشرعي قطعي الثبوت لكن ظني الدلالة زي قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ده قطعي الثبوت ولا لا؟ نعم - 00:30:57

انه نقل علينا بالتواتر لا شك عندها في ثبوت هذه الآية وانها من كلام رب العالمين سبحانه وتعالى لكن المراد بالقرء هنا هل هو الطهر ولا الحيض المراد بالقرء هنا الطهر لكن هذا مظنون ولا مقطوع به؟ هذا مظنون - 00:31:15

فهذا قطعي الثبوت ظني الدلائل وقد يكون العكس يعني ظني الثبوت قطعي الدلالة زي احاديث احاديث احاديث هذه ظنية الثبوت لكن قد تدل على شيء على شيء ما من غير احتمال لشيء اخر - 00:31:34

نمثل على ذلك الحديث الذي ذكرناه انفا خمس رضعات متفرقات يحرمن يبقى هنا هذا حديث احاديث القراءة طبعا زي ما اتفقنا عن عائشة وهي كالآحاد فهي ظنية الثبوت لكن لما يقول خمس رضعات يبقى هذا قطعي الدلالة لا يحتمل اقل او اكثر من ذلك - 00:31:55

وقد يكون النص الشرعي ظني الثبوت ظني الدلالة. يبقى هو احاديث احاديث وكذلك يحتمل اكثر من معنى ولهذا يحصل الخلاف بين

العلماء فيه وهذا كثير جدا في الشرع بنقول النص الشرعي هذا له اقسام اربعة - 00:32:20

قد تفید اليقین بانضمام غيرها مثال ذلك ما علم من الدين بالضرورة كوجوب الصلاة والصوم والزکاة والحج وحرمة الزنا والخمر الى اخره اذا كان لفظ الآية لوحده قد يحتمل التأویل - 00:32:42

كما حصل للبعض في الخمر فان منضم اليها من بيان النبي عليه الصلاة والسلام والعمل على ذلك مما شاهده الصحابة باعيتهم وعلموه ضرورة ونقل اليها الى يومنا هذا بالتواتر ينفي كل احتمال - 00:33:02

ومثل هذا يقال في ظني الثبوت. كما في كثير من السنة فانه قد ينضم الى الخبر ويحتف به من القرائن ما يجعل العالم يقطع بثبوت هذا الخبر لأن كان مثلا هذا الخبر في الصحيحين - 00:33:23

وتلقى الامة لهذا الخبر بالقبول فهو في اصله ظني لكن انضمت اليها القرائن التي جعلتها جاء اليقين فخبر الصحيحين مثلا هو خبر هو احد يفيد الظن لكن لما ورد في الصحيح الذي هو اعلى درجات الصحة - 00:33:40

هذا يجعل قرينه تجعلنا نقطع بثبوت هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام بخلاف ما لورد هذا الحديث بنفس السند مثلا لكن في كتاب اخر فهنا نقول نفس السند لحديث اخر في كتاب اخر لا يجعلنا نقطع - 00:34:04

الثبوت هو ظني ايضا الثبوت في هذه الحالة فالشيخ بيقول الاadle النقلية قد تفید اليقین بانضمام غيرها مسل رحمه الله تعالى على ذلك ما ورد اليها مثلا بادلة وجوب الصلاة. الصحابة علموا معانيها المراد بالقرائن المشاهدة - 00:34:24

ونحن علمناها بواسطة نقل القرائن اليها تواترا نرجع لما قاله الشيخ رحمه الله تعالى في هذه المسألة في الشرح قال والاصح ان الاadle النقلية قد تفید اليقین بانضمام غيرها. قال من تواتر من تواتر ومشاهدة. كما في ادلة وجوب الصلاة - 00:34:45

فإن الصحابة علموا معانيها المراد بالقراء المشاهدة ونحن علمناها بواسطة نقل القرائن اليها تواترا. قال وقيل تفیده مطلقا. يعني تفید الاadle النقلية اليقين مطلقا وعزي للحشویة وقيل لا تفیده مطلقا - 00:35:08

الانتفاء العلمي بالمراد منها قلنا يعلم بما ذكر انفا. يعني بالمشاهدة ونحو ذلك. مسألته فيها خلاف ولها عبر عنها بالاصح الى هنا نكون وصلنا لختام هذا المجلس الدرس القادم ان شاء الله تعالى - 00:35:27

نشرع في الكلام عن مسائل اخرى متعلقة بالكتاب منطق المفهوم واقسام الدلالات وغير ذلك من المسائل نتعرض لها ان شاء الله سبحانه وتعالى فيما يأتي الكتاب نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا - 00:35:46

وان يزيدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمين القدوم عليه. انه بكل جميل كفيل وهو حسينا ونعم الوكيل. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا جميعا للعمل بما نقول ونسمع وان يرزقنا نشر ذلك بين الناس - 00:36:10

على الوجه الذي يرضيه عنا ونسأله سبحانه وتعالى ان يثبتنا على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه - 00:36:29